

سلسلة الهدى والنور }4741} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

وهذا يؤكد ان الاصل هو ان يكون في اللذة الواحدة مسجد واحد وهذا ما هذا كان ملحوظ بعض العلماء وبعض ائمة المذاهب
يشار اليها ايضا حينما قالوا لا تصح الجمعة - 00:00:00

الا في المسجد الواحد وبنوا على ذلك حكما انه اذا تعددت صلاة الجمعة في البلد الواحد فهاد الصلاة منها الصحيحة هي التي اه
تقدمت على سائر الصلوات بتكبيرة الاحرام للدخول في الصلاة - 00:00:31

ومن الوضوح بمكان لان معرفة المتقدم من هذه الجماعات امر غير ممكن بالنسبة للمصلين ومن هنا قالوا لابد ان يعيدوا الجمعة ظهرا
وهذا الفرع انمابني على اصل هو ما ذكرته انفا - 00:01:02

ان صلاة الجمعة لا تصح الا في مسجد واحد هو المسجد الجامعي لكنني اقول مابني على فاسد هو فاشر مابني على ما لا يصح وهو
اما لا يصح - 00:01:33

لا نجد مع الذين اشترکوا توحيد صلاة الجمعة بالبلد الواحد سوى ما اشرت اليه انفا من واقع صلاة الرسول عليه السلام للجمعة في
المدينة وهي صلاة وحيدة هذا واقع ولا مجال لانکاره اطلاقا - 00:01:58

لكن الواقع لا يكون شرضا لا يكون دليلا على شرطية هذا الواقع وان هذا الواقع يكون سببا ببطلان الصلاة اذا ما اختلفوا انظروا الان
مسألة اخرى لم يوضع فيها الشرط المذكور انفا - 00:02:30

في صلاة الجمعة وهي صلاة العيدین صلاة العيدین يقال فيهما من حيث انها لم تتعدد في زمان النبي صلى الله عليه واله وسلم ما
يقال في صلاة الجمعة انما هي - 00:02:57

جماعة واحدة مع ذلك لا تجدوا اماما ولو ذاك الامام الذي اشترط الشرط المذكور انفا وهو عدم تعدد الجمع بالبلد الواحد لم يضع هذا
الشرط في صلاة العيدین والعلة واحدة - 00:03:21

العلة واحدة ما هي الا الا في صلاة الجمعة عدم التعدد ما هي العلة في صلاة العيد؟ عدم التعدد هذا يشعرنا بان هناك خطأ علميا فكرييا
حينما لوحظ الواقع في صلاة الجمعة على انه ترك - 00:03:45

ولم يلاحظ ذلك في صلاة العيدین لذلك نحن نقول من السنة الا تتعدد صلاة الجمعة صلاة العيدین تماما وانما ان تكون واحدة لكن هذا
في حدود ان الاستطاعة في حدود - 00:04:12

الاستطاعة التي هي مناط التكليف باركان المفروضة بالاسلام وهي الاركان الاربعة بعد الشهادة الصلاة مثلا فانتم تعلمون ان فيها اه
شروع وفياء الكيان لكن هذه الشروط والاركان منوطه ومحفوفة بقاعدة اتقوا الله ما استطعتم - 00:04:40

ثم ترجع على هذه القاعدة روح مثلا كما تعلمون قال عليه الصلاة والسلام صلي قائما فان لم تستطع فصلي قاعدا فان لم تستطع
اعدهم فاذا وجد مسجد ما وحيد في بلدة واسعة - 00:05:20

كبلدتنا هذه عمان مثلا ومثلها كثير في بلاد الاسلام لا يمكن ان يتسع لكل من تجب عليه صلاة الجمعة لا يمكن ان يوجد مسجد يتسع
لهم اذا هنا جاء دور قوله تعالى اتقوا الله ما استطعتم - 00:05:47

من هنا كان هناك مذهب اخر ولاحظ ما هو مذكور انفا وهم به ادرى منا بكثير وقالوا يجوز تعداد الجماعات في بلدة واحدة للحاجة

لل الحاجة وهذا هو واقع بلاد الاسلام منذ ان اتسعت مدن الاسلام سكانها - 00:06:13

الى هذه الساعة لكتني اعود لاقول لو توسعوا دون ان تكون هناك حاجة في التوسيع هل تكون صلاة الجمعة باطلة الجواب لم يقم الدليل على البطلان كل ما يمكن ان يقال - 00:06:50

انها تخالف السنة لذلك ارى في موقف امام المسجد الاول شيء من الجنف والظلم والبغى والاعتداء على اهل المسجد الاخر وبخاصة انه يسميه مسجدا ضرارا وبصورة اخص انه يرتب على ذلك ما جاء في السؤال - 00:07:12

من السب واللعن والشتم والنهي بعض اتباعه ان ان لا يقاطعوا اولئك الناس ان لا ينهى الا يخاطروه. والعكس تماما اه المقصود يبدو لي ان هناك يعني ظلما من هذا الامام - 00:07:44

لاصحاب المسجد الاول واعود لاقول حتى ما نكون يا ايها تحت وعيه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون نحن نصف هذا الرجل بأنه ظالم ولكي لا نكون نحن ايضا - 00:08:14

من الظالمين له ولو كنا بعيدين عنه نقول هذا الجواب على ضوء ما طرئ في السؤال. اصناف للمسجد الثاني. اهو. الى ذلك لا نعرفها. ما ندري. ما ندري - 00:08:39

لكن اولا كما ذكرنا ثانيا ولا بأس من الاعادة في الاعادة افاده يا ان المسجد الاول يضيق بالمصلين يوم الجمعة اذا هذا يجوز اقامة مسجد اخر لكي يتسع للناس الاخرين - 00:08:58

لكن الحقيقة انا كنت اه اتمنى ان يكون في السؤال توضيح جانب لم يوضحه ما هي المسافة بين المسجدين لانه الحق اني اقول ولو كان المسجد الاول بالوصف الذي جاء في السؤال - 00:09:21

وهو انه يضيق بالمصلين يوم الجمعة فهذا لا يجي لناس اخرين ان يتذدوا مسجدا اخر ولو بوجود العلة المذكورة لكن يكون هذا المسجد الامر قريبا من المسجد الاوسط وانا اخشى - 00:09:50

ان يكون هذا المسجد الثاني قرية من المسجد الاول ويكون هذا القرب هو الذي اذا صح التعبير يشفع ويحيى لهذا الامام لا اقول ان يسب ويشتم وهو الى اخره وانما ان يسميه على الاقل بأنه مسجد الضرار - 00:10:13

بانه فعلا اذا بني بجنبه يكون فيه شيء من معنى تفريغ جماعة المسلمين والحل والحالة هذه هو احد شيئاين اما ان يتتفقا جماعة المسجد الامر قبل ان يبلو المسجد الامر - 00:10:38

مع جماعة المسجد الاول ان يوسعوا بانه فعلا اذا بني بجنبه يكون فيه شيء من معنى تفريغ جماعة المسلمين والحل والحالة هذه هو احد شيئاين اما ان يتتفقا جماعة المسجد الامر - 00:11:03

قبل ان يبلو المسجد الامر مع جماعة المسجد الاول ان يوسعوا وكما جاء في بعض الاحاديث اوسعوه تملؤه وان كنت انا اشك الان بصحته هل تذكر شيئا لكن المعنى صحيح يعني - 00:11:32

اه هذا الحل الاول ان يتتفقا الفريقان على توسيعة المسجد الاول لانه هنا يأتي ملاحظة لبعض الائمة وهذه ملاحظة فقهية ودقيقة جدا وليس فيها نص في الشرع الا لموا من - 00:11:56

وملاحظة دقيقة جدا ببعض النصوص العامة انهم وان وجد البلد الواحد مسجد اخر للحاجة كما سبق ذكر اتفا المسجد الاقدم افضل يعطون افضلية للمسجد الاقدم هذه ملاحظة لها قيمتها ولها قدرها - 00:12:20

فاقول الحل الاول هو توسيع هذا المسجد الاول هذا الكلام يوجه للمسجد الثاني. الثاني نعم. ما لم توسعوا المسجد الاول ان كان في العلة. اه. انه لا لا يتسع بالمصلين. طبعا ممكن ان يكون - 00:12:51

هناك يعني لكل من الجماعتين عذر وجهة نظرك انا بتتصور مثلا انه هؤلاء يعيشون في بلاد الكفر وهذا من مشاكل ومن نتائج السكن في بلاد الكفر وقد لا يجدون هناك ارضا واسعا يمكن اشتراوها ولو بالثمن - 00:13:09

ان يوسعوا هذا المسجد الاول ممكن يكون هذا من الاسباب لكن عن كل حال نحن نذكر هذا اعذارا لكل من الفريقين بكل وجهة الخيرات على اهل المسجد الاول للثاني انهم كانوا قبل ان يبنوا المسجد الاول - 00:13:35

ان قبل ان يبنوا المسجد الثاني ان يحاولوا توسيعة المسجد الاول الحل الثاني ان يبتعدوا ببناء المسجد الثاني حتى ما يكون فيه معنى للفظ اضطرارا وتفريقا وهذا الذي يستند اليه الامام الاول - [00:14:02](#)

امام المسجد الاول والحقيقة اعود لاقول كنت اتمنى ان يكون الشاهد قد اوضح هذا الجانب الخفي بالنسبة لنا ليكون جوابنا ادق واحكم لنكون اخيرا ان المسجد الثاني ما دام ان المسجد الاول - [00:14:30](#)

لا يتسع بالمصلين فلا مانع من اتخاذ هذا المسجد الثاني ولا يجوز بذلك الامام ان يبالغ فيما جاء من في السؤال من السب والشتم واللعن ونحو ذلك لان هذا لا يتحقق فيه - [00:14:58](#)

معنى الاضرار والتفریغ والمحاربة هذه الصفات التي ذكرت بالایة السابقة آآ يبدو لي واضحا مما سبق ان السؤال الذي جاء اخيرا انه هاد ماشي الضرار هو غبیبی ام لا انا اظن - [00:15:20](#)

ان السائل يعني آآ بعبارته اه عبارة علمية اشير الى ان العبادات التي جاءت في الشريعة او بلفظ اخر الاحکام التي جاءت في الشريعة تنقسم الى قسمين قسم غير معقول المعنى - [00:15:52](#)

غير معقول معنى ويعبرون عنه تعبدی محض وهذا الذي يعنيه بقوله غبیبی والعکس ام لا غير معقول المعنى وهذا معروف كثير في كثير من احكام الشريعة مثلا الصلوات الخمس واختلافها - [00:16:21](#)

وما في حاجة بالتفصیل في عدد رکعاتها السر والجهل بعض اهل السن وبعضاها جهر وبعضاها يجمع السر والجهر ما هو بتعمیر السائل في ظني يقول غبیبی وهو يعني انه تعبدیا محض - [00:16:44](#)

هكذا كلفنا الله ليتحتنا ونقول ونكون كما قال ربنا في القرآن ويسلم تسلیما هناك احكام اخرى يقول عنها العلماء انها معقوله المعنى معقوله المعنى يعني ما هو غبیبی راح ادفع عبیر السائل - [00:17:08](#)

ولا هو تعبدی محض هذا التعبیر لعلم الفقه واکثر المعاملات من هذا الخش مثلا نهی عن بیع الغراء بان نری نعم لا عم بیعی بیعة الى اخره كل هذه احكام شرعية - [00:17:34](#)

معقوله المعنى ما نحن في صدده الان مسجد الدرار هو من قسم لآخر معقول لانه للفظ الذي جاءت في الایة الكريمة وهي ضرار وبخاصة انها شرحت في تمام الایة واضح جدا - [00:17:57](#)

ان الله عز وجل في الوقت الذي اتى في ایة مسجد قباء لمسجد يعني التقوی لانه بني على التقوی من اول يوم الوقت نفسه لما هؤلاء الذين بنوا مسجد الضرار هؤلاء كانوا منافقین - [00:18:19](#)

فبنوا هذا المسجد ليفرقوا الانصار وغيرهم لذلك ارى بان موقف هذا الامام الاول شيء من الغلواء والبالغة في ذم اهل المسجد الآخر اذا كان الوصف الذي ذكر في السؤال كما نرجو - [00:18:41](#)

وصفا آآ صادقا مطابقا للواقع لولا ما اشرت لي انما كنت اود ان يكونوا قد بینوه الا وهو موقع المسجد الثاني وبعده عن المسجد الاول ليكون الجواب اکمل واحکم - [00:19:13](#)

واسلم ان شاء الله تبارك وتعالی وهذا ما لدی جوابا عن هذا السؤال وسبحانک اللهم وبحمدک اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليک. خزائن الرحمن تأخذ بیدک للجنة - [00:19:42](#)